

منظمة الصحة العالمية



A/FCTC/WG1/1 Add.1

٣ أيلول / سبتمبر ١٩٩٩

الاجتماع الأول للفريق العامل المعني
باتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية
بشأن مكافحة التبغ
جنيف، سويسرا
٢٥-٢٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٩

جدول الأعمال المؤقت للمشروع

سيعقد الاجتماع الأول للفريق العامل المعني باتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ (الذى سيطلق عليه فيما بعد اسم الفريق العامل) بقصر الأمم في جنيف في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٩ . ساعات عمل الاجتماع من الساعة ٩,٣٠ صباحاً إلى الساعة ١٤,٣٠ ظهراً ومن الساعة ١٢,٣٠ بعد الظهر إلى الساعة ١٧,٣٠ مساءً باستثناء الافتتاح (انظر أدناه). وسيتم توفير خدمات الترجمة الفورية بجميع اللغات الرسمية.

وسينجز ارسال وثائق الاجتماع حالما توافر . واعتباراً من يوم ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٩٩ يمكن النهاز إلى تلك الوثائق على شبكة الانترنت على صفحة منظمة الصحة العالمية (<http://www.who.int>) بنقر الزر الذي يحمل اسم "Governance" .

١- افتتاح الاجتماع من قبل الدكتورة غرو هارليم بروتنلاند، المديرة العامة

ستفتح المديرة العامة الاجتماع في تمام الساعة التاسعة من صباح يوم الاثنين، ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر في القاعة ١٨ ، بقصر الأمم، جنيف.

٢- انتخاب أعضاء المكتب

يتعين على الفريق العامل أن يعمد، عملاً بالمادتين ٣٤ و ٣٦ من النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية ، إلى انتخاب رئيس ونائبين للرئيس ومقرر.

٣- اقرار جدول الأعمال والجدول الزمني (الوثيقة A/FCTC/WG1/1)

يطرح جدول الأعمال المؤقت والجدول الزمني لاقرارهما .

٤ - أسلوب عمل الفريق العامل

أنشأت جمعية الصحة، بموجب القرار ج ص ع ١٨-٥٢٤ ، فريق عمل يعني باتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ عملاً بالمادة ٤٢ من نظامها الداخلي . وبوصف الفريق العامل هيئة فرعية من هيئات جمعية الصحة فإن النظام الداخلي لهذه الأخيرة هو الذي سيعمل به.

المعلومات والجلسات الاعلامية

٥ - استعراض عام لعملية وضع اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ

(أ) ملخص ما أنجز من أعمال حتى الآن والقرار ج ص ع ١٨-٥٢٤

يعطي القرار ج ص ع ١٨-٥٢٤ الخطوط العريضة لعملية متكاملة الغرض منها وضع اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ (التي يطلق عليها فيما يلي اسم الاتفاقية الاطارية) والبروتوكولات المحتملة ذات الصلة بها. وسيجري، في ايجاز، استعراض عملية وضع الاتفاقية الاطارية والجدول الزمني للأعمال التي اضطلع بها حتى الآن والتدابير التي ستحذى في المستقبل.

(ب) تقارير موجزة من اللجان الاقليمية التابعة للمنظمة والمعقدة في الآونة الأخيرة

سيتم توفير ملخصات لمداولات الاجتماعات التالية ولاسيما المباحثات ذات العلاقة المباشرة بالأعمال الجارية بشأن الاتفاقية الاطارية: اللجنة الاقليمية لأفريقيا (الدورة التاسعة والأربعون) اللجنة الاقليمية للأمريكتين (الدورة الحادية والخمسون)، اللجنة الاقليمية لجنوب شرق آسيا (الدورة الثانية والخمسون)، اللجنة الاقليمية لأوروبا (الدورة التاسعة والأربعون)، اللجنة الاقليمية لشرق المتوسط (الدورة السادسة والأربعون)، اللجنة الاقليمية لغرب المحيط الهادئ (الدورة الخمسون).

(ج) تقرير بشأن الاجتماع الأول لفرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ

يؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ١٩٩٩/E/٥٦ الصادر في ٣٠ تموز / يوليو ١٩٩٩ إنشاء فرقة عمل مخصصة مشتركة بين وكالات الأمم المتحدة وتعنى بمكافحة التبغ بقيادة منظمة الصحة العالمية. وهذه الهيئة الجديدة تحل محل مركز الاتصال المعنى بالتبع والتتابع للأونكتاد، كما أنها تكشف استجابة منظومة الأمم المتحدة في مجموعها لوباء التبغ وتتوفر آلية متعددة القطاعات للتصدي لذلك الوباء. وسيقدم ملخص للاجتماع الأول الذي ستعقده فرقة العمل (نيويورك، ٢٩ و ٣٠ أيلول / سبتمبر) وخاصة للمباحثات المتعلقة بالاتفاقية الاطارية.

٦- الجلسات الاعلامية التقنية

(أ) المعاهدات التي لها نتائج ملموسة (الوثيقة A/FCTC/WG1/4)

ان استعراض التشريعات الدولية التي تسن في طائفة كبيرة من المجالات يبين أن بإمكان الاتفاقيات العالمية، مثل الاتفاقية الإطارية، أن تلعب دورا هاما في التصدي للمشكلات الدولية. وسيجري، في الجلسة الإعلامية، بيان العوامل التي قد تعزز فعالية معاهدة ملزمة قانونا، واقتراح مؤشرات مفيدة في عملية وضع الاتفاقية الإطارية.

(ب) عملية وضع المعاهدات (الوثيقة A/FCTC/WG1/5)

تمثل مداولات الفريق العامل خطوة حاسمة في عملية وضع المعاهدات. وستعتمد الجلسة الإعلامية إلى استعراض تطور المعاهدات الدولية في سياق عملية وضع الاتفاقية الإطارية وستبين شتى الطرق الكفيلة بإنجاز مهام معينة مثل المهام التي حددت للفريق العامل.

(ج) اطار الصحة العمومية (الوثيقة A/FCTC/WG1/3)

يتمثل الأساس المنطقي للاتفاقية الإطارية المقترحة في تحسين الصحة العمومية العالمية عن طريق الحد من عبء المرض الذي يمكن عزوه إلى التبغ. وستعتمد الجلسة الإعلامية إلى بيان الخطوط العامة لاطار الصحة العمومية التي يجري في سياقه وضع الاتفاقية وستبين، في إيجاز، كيف أن تلك الاتفاقية ستوفّر تكملة عالمية للسياسات والأنشطة الوطنية المطلّعة بها في مجال التبغ.

(د) اقتصadiات مكافحة التبغ (الوثيقة A/FCTC/WG1/2)

يعد التبغ من أهم أسباب الوفيات قبل الأوان التي يمكن توقيها. وهناك، بالفعل، سياسات بسيطة وعالية المردود، نسبيا، الهدف منها الحد من أثره المدمر. وستعتمد الجلسة الإعلامية إلى استعراض البراهين والقرائن العملية التي تدعم التدخلات الاقتصادية والسياسات الاقتصادية السليمة بشأن مكافحة التبغ.

(هـ) تعزيز التشريعات الوطنية

من الأسباب الرئيسية الكامنة وراء اعتماد وتنفيذ المعاهدات أو الاتفاقيات أو الاتفاقيات الملزمة قانونا أن هذه الصكوك تساعد، إذا دخلت حيز النفاذ، على تعزيز التشريعات والتدا이ير الوطنية بشأن قضايا محددة (انظر أيضاً البند الفرعية ٦(أ)). وستعطي الجلسة الإعلامية أمثلة محددة على كيفية بلوغ المعاهدات الدولية لهذا الغرض.

٧- جلسة/مناقشة اعلامية: اعداد مسودة عناصر مقترحة للاتفاقية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (الوثيقة A/FCTC/WG1/6)

تمثل صلاحيات الفريق العامل، كما هو مبين في القرار ج ص ١٨-٥٢، في اعداد مسودة العناصر المقترحة في الاتفاقية الإطارية. وعليه فإن من الأهداف الرئيسية لهذه الجلسة/المناقشة الإعلامية أن

يتولى المشاركون تحديد العناصر التي تعنى بجوهر الموضوع وهي العناصر التي سيكون، الى حد كبير وان لم يكن على نحو حصري، عناصر خاصة بنظام مكافحة التبغ المقترن وتحديد العناصر الاجرائية التي يمكن التعرف عليها في سائر الاتفاقيات الاطارية المماثلة.

والهدف من الوثيقة A/FCTC/WG1/6 هو حفز المناقشات والمداولات ضمن الفريق العامل حول العناصر الأساسية الاجرائية منها وتلك التي تعنى بجوهر الموضوع في الاتفاقية المقترنة. ويقترح أن يتبع هيكل المناقشة هيكل وثيقة العمل التي تعطي الخطوط العريضة للعناصر المحتملة في الاتفاقية المقترنة في الفروع التالية: أولاً - ديباجة، الغرض والمبادئ؛ ثانياً - الالتزامات؛ ثالثاً - المؤسسات؛ رابعاً - آليات التنفيذ؛ خامساً - اجراءات سن القوانين؛ سادساً - بنود ختامية. وبالنظر الى الطابع التقني للفريق العامل فإنه قد يرغب في زيادة التركيز على العناصر التي تعنى بجوهر الموضوع والواردة في الفروع أولاً وثانياً وثالثاً.

ويريد تعریف العناصر التي تسمى اتفاقية اطارية ما في الجزء ألف من كل فرع في حين يورد الجزء باء أمثلة تتعلق بالتبغ خصيصاً. ولا تعالج الوثيقة معالجة شاملة كل عنصر من عناصر الاتفاقية الاطارية كما أنها ليست مسودة اتفاقية مقترنة. وتذكر المصطلحات والأمثلة الممكنة المتعلقة بالتبغ خصيصاً بهدف التدليل على نوع الأحكام التي قد تدرج وليس القصد منها أن تشكل توصيات. ولم تطرح، على وجه الخصوص، أية افتراضات فيما يتعلق بالجدوى السياسية.

وترد في نهاية كل فرع ضمن اطار سلسلة من الأسئلة التي يقصد بها أن تكون منطلقاً وحافزاً للمناقشة. وقد ترغب الوفود في أن تشير الى تلك الأسئلة والى الوثائق المتصلة بها لدى الاعداد للمشاركة في اجتماع الفريق العامل.

وقد ترغب الوفود أيضاً في أن تشير الى الوثيقة A/FCTC/WG1/3 التي تحلل، من وجهة نظر الصحة العمومية، النطاق الممكّن للاحتجاجية المقترنة والبروتوكولات المتصلة بها (انظر البند 8 من جدول الأعمال أدناه).

جلسة اعلامية/ مناقشة تقنية: البروتوكولات المحتملة وضعها (الوثيقة 3 A/FCTC/WG1/3)

- ٨

(أ) مواضيع البروتوكولات المحتملة

يعطي القرار ج ص ١٨-٥٢ الخطوط العريضة لعملية صياغة اتفاقية اطارية تدعمها بروتوكولات واتفاقيات بشأنها. ومن الضروري، فيما يتعلق بالنظم الاطارية، التمييز بين الالتزامات التي قد تكون كل الأطراف المحتملة على استعداد لتحملها فوراً، والتي يمكن على ذلك ادراجها ضمن اتفاقية اطارية، وبين الالتزامات التي يستبعد أن تكون مقبولة فوراً لدى جميع الدول الأعضاء والتي يمكن عندئذ تضمينها في بروتوكولات يمكن التفاوض بشأنها في الوقت الذي يجري فيه التفاوض حول الاتفاقية أو في وقت لاحق.

وحيث ان من المعترف به أن الاتفاقيات الاطارية تؤدي الى وضع بروتوكولات، فإن مناقشة المواضيع المحتملة للبروتوكولات ذات الصلة ترتبط بالمناقشات السابقة التي تدور حول اعداد مسودة عناصر مقترنة للاحتجاجية الاطارية (البند 7 من جدول الأعمال).

وستعرض الوثيقة A/FCTC/WG1/3 النطاق المحتمل للاتفاقية المقترنة والبروتوكولات المتصلة بها والاعتبارات الرئيسية التي قد تراعى من وجهة نظر الصحة العمومية. وتقوم المقترنات على اعتبارات الصحة العمومية فقط ويتبعن تقييمها من زاوية جدواها السياسية والقانونية. وحيث ان الأسلوب المتعلق بالاتفاقية الاطارية والبروتوكولات سيسمح بالتطوير التدريجي لنظام قانوني دولي يتعلّق بمكافحة التبغ على الصعيد العالمي، فإن بالامكان اضافة المزيد من القضايا حتى بعد اعتماد اتفاقية وبروتوكولات مبدئية. غير أنه لابد من التصدي للعناصر الوطنية والعاشرة للحدود التي تتضمنها مكافحة التبغ على الصعيد العالمي، الواحد تلو الآخر والا فسيتعذر تحقيق نجاح في مكافحة وباء التبغ.

(ب) علاقـة البروتوكولات المحتملة بالاتفاقية الاطارـية

قد يرغب الفريق العامل في أن يشير إلى الملحق ألف من الوثيقة A/FCTC/WG1/3 لتوضيح العلاقة القائمة بين الاتفاقيات الاطارية والبروتوكولات.

٩ - ترتيبـات ادارـية: مناقشـة خـطة العمل والـجدول الزـمنـي لـوضع مـسودـة العـناـصـر المقـترـنة لـالـاـطـارـية (ـالـوـثـيقـةـ ـA/FCTC/WG1/5ـ)

قد يرغب الفريق العامل في أن ينظر في كيفية انجاز عمله أثناء الفترة المؤدية الى دورة المجلس التنفيذي الخامسة بعد المائة (٢٤ الى ٢٩ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٠) والاجتماع القادم للفريق العامل وجمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين (١٥ الى ٢٠ أيار / مايو ٢٠٠٠). وفي هذا الصدد تبين الوثيقة A/FCTC/WG1/5 (الفقرات ١٠ الى ١٤) الخطوط العريضة لمختلف طرق انجاز المهام من النوع المحدد للفريق العامل.

وقد يرغب الفريق العامل، باختيار كيفية تحصيص مهامه، في مراعاة العقبات الزمنية التي تواجهه عمله. وينبغي للفريق، في نهاية هذا الاجتماع الأول، أن يصادق على تقرير من المتوقع أن يطرح على المجلس التنفيذي في دورته الخامسة بعد المائة. وينبغي له، أيضاً، أن يصادق، في نهاية اجتماعه الثاني، على تقرير يقدم الى جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين.

ويتمكن أن تشمل تقارير الفريق العامل على مقدمة تلخيص اجراءاته واجتماعاته وعلى جزء رئيسي، وخاصة في تقريره الى جمعية الصحة، يتضمن قوائم مبوبة بعناصر المعاهدة التي يتم التعرف عليها. وستتشكل تلك القوائم، بعد أن تدرسها جمعية الصحة، الأساس الذي يقوم عليه عمل الهيئة التفاوضية الحكومية الدولية.

١٠ - دور الأمانة (ـالـوـثـيقـةـ ـA/FCTC/WG1/5ـ، الفـرعـ ـ٣ـ)

قد يرغب الفريق العامل، عند تحديد الترتيبات الادارية للعمل الذي يضطلع به، في أن ينظر في الدور المنوط بالأمانة.

١١ - المشارـكةـ في عمـليـةـ وضعـ الـاـتـفـاقـيـةـ الـاـطـارـيـةـ: استـخدـامـ وـسـائـلـ الـاـتـصالـ الـاـلـكـتـرـوـنيـ

قد يرغب الفريق العامل في دراسة دور وسائل الاتصال الالكتروني في تسهيل القيام بأية أعمال خارج نطاق الدورات التي يمكن لها الاضطلاع بها.

١٢ - ميزانية الفريق العامل

قد يرغب الفريق العامل في دراسة الميزانية المرصودة لإنجاز أعماله.

١٣ - الاجتماع التالي للفريق العامل

قد يرغب الفريق العامل، لدى تحديد كيفية إنجازه لأعماله أثناء الفترة المؤدية إلى انعقاد جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين في البت في موعد ومكان انعقاد اجتماعه التالي.

٤ - الموافقة على مسودة التقرير الذي سيعرض على المجلس التنفيذي

المطلوب من الفريق العامل، عملاً بالتزامات الإبلاغ المبينة في القرار رقم ٥٢-١٨، أن يقدم تقريراً عن اجتماعه الأول إلى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة بعد المائة، وسيعتمد المقرر، إذا سمح الوقت بذلك وبتوجيهه من الرئيس، إلى صياغة تقرير يطرح على الفريق العامل للنظر فيه قبل اختتام الاجتماع وإذا لم يحدث ذلك فإنه يؤذن للمقرر أن يستكمل ذلك التقرير بعد انتهاء الاجتماع وبشراف الرئيس.

٥ - اختتام الاجتماع

ملاحظات ختامية يبديها رئيس الفريق العامل.

= = =